

أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ... اخْتِزَامُ الرُّمُوزِ ٧ ربيع الآخر ١٤٤٨ هـ

عِبَادَ اللَّهِ: اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ التَّقْوَى، وَرَاقِبُوا رَبَّكُمْ فِي السِّرِّ وَالنَّجْوَى ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾.

إِنَّ طَبَائِعَ وَمَدَارِكَ وَمَفَاهِيمَ النَّاسِ مُتَفَاوِتَةٌ وَمُتَبَايِنَةٌ، فَلَا سَبِيلَ إِلَى إِرْضَائِهِمْ جَمِيعًا، كَمَا قِيلَ:

النَّاسُ كَالْأَرْضِ وَمِنْهَا هُمْ مِنْ خَشَنِ اللَّئِيسِ وَمِنْ لَيْنِ
مَرَوْ تَشَكَّى الرَّجُلُ مِنْهُ الْأَذَى وَإِثْمٌ يُجْعَلُ فِي الْأَعْيُنِ

إِنَّ الْعَاقِلَ الْحَصِيفَ رَاجِحُ الْعَقْلِ سَدِيدُهُ، يُعَامِلُ النَّاسَ مُرَاعِيًا مَدَارِكَهُمْ وَأَفْهَامَهُمْ، مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ تَعَالَى عَلَى ذَلِكَ. قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «زَادِ الْمَعَادِ»: إِنَّ الْإِنْسَانَ مَدَنِيٌّ بِالطَّبْعِ، لَا بُدَّ لَهُ أَنْ يَعَيشَ مَعَ النَّاسِ، وَالنَّاسُ لَهُمْ إِرَادَاتٌ وَتَصَوُّرَاتٌ، فَيُطْلَبُونَ مِنْهُ أَنْ يُوَافِقَهُمْ عَلَيْهَا، فَإِنْ لَمْ يُوَافِقَهُمْ آذَوْهُ وَعَدَّبُوهُ، وَإِنْ وَافَقَهُمْ، حَصَلَ لَهُ الْأَذَى وَالْعَذَابُ، تَارَةً مِنْهُمْ وَتَارَةً مِنْ غَيْرِهِمْ، كَمَنْ عِنْدَهُ دِينَ وَتُقَى، حَلَّ بَيْنَ قَوْمٍ فُجَّارٍ ظَلَمَةٍ، وَلَا يَتِمَكَّنُونَ مِنْ فُجُورِهِمْ وَظُلْمِهِمْ إِلَّا بِمُوَافَقَتِهِ لَهُمْ، أَوْ سُكُوتِهِ عَنْهُمْ، فَإِنْ وَافَقَهُمْ أَوْ سَكَتَ عَنْهُمْ سَلِمَ مِنْ شَرِّهِمْ فِي الْإِبْتِدَاءِ، ثُمَّ يَتَسَلَّطُونَ عَلَيْهِ بِالْإِهَانَةِ وَالْأَذَى أَضْعَافَ مَا كَانَ يَخَافُهُ ابْتِدَاءً لَوْ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ وَخَالَفَهُمْ، وَإِنْ سَلِمَ مِنْهُمْ فَلَا بُدَّ أَنْ يُهَانَ وَيُعَاقَبَ عَلَى يَدِ غَيْرِهِمْ، فَالْحَزْمُ كُلُّ الْحَزْمِ فِي الْأَخْذِ بِمَا قَالَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ لِمَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَنْ أَرْضَى اللَّهَ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ، وَمَنْ أَرْضَى النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ لَمْ يُغْنُوا عَنْهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: إِنَّ بِلَادَنَا مِصْرَ الْحَبِيبَةِ يَسْعَى أَعْدَاؤُهَا مِنَ الدَّاخِلِ وَالْخَارِجِ لِإِسْقَاطِهَا؛ حَيْثُ إِنَّهَا بَوَابَةُ الْأَمَانِ بِإِذْنِ اللَّهِ لِبِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، وَهِيَ قَلْبُ بِلَادِهِمْ، فَقَدْ سَعَى الْأَعْدَاءُ مِنَ الدَّاخِلِ وَالْخَارِجِ جَاهِدِينَ لِحَرْبِ بِلَادِنَا إِلَى حَرْبِ سِلَاحٍ، فَفَشِلُوا، وَوَفَّقَ اللَّهُ قَادَتَنَا لِتَفَادِي ذَلِكَ، فَعَمَدُوا إِلَى مُحَارَبَتِنَا اقْتِصَادِيًّا، وَالتَّدْخُلِ فِي شُؤُنِنَا، فَخَيَّبَ اللَّهُ سَعْيَهُمْ، زَادَهُمُ اللَّهُ خَيْبَةً وَخَسَارًا، وَحَفِظَ اللَّهُ بِلَادَنَا أَمْنَةً مُطْمَئِنَّةً، وَحَفِظَ اللَّهُ جَيْشَنَا وَوُلَاةَ أُمُورِنَا، وَكَذَا يَسْعَى أَعْدَاءُ الْإِسْلَامِ مِنَ الرَّوَافِضِ

حَمِيرِ الْيَهُودِ، وَالْأَمْرِيكَانِ، وَكَذَا الْحَوْثِيِّينَ، سَبَّابَةِ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ، فَمَا نَرَاهُ الْآنَ مِنْ تَجْيِيشِ الْحَوْثِيِّينَ الرَّافِضَةِ الْمُجْرِمِينَ، - وَالَّذِينَ هُمْ شَرٌّ مِنْ وَطِئِ الْحَصَى، وَمَنْ وَرَاءَهُمْ مِنَ الْأَمْرِيكَانِ وَالرَّافِضَةِ فِي إِيْرَانِ - جَيَّشُوا الْجُيُوشَ ضِدَّ هَذِهِ الْبِلَادِ؛ مِمَّا يُحْتَمُّ عَلَيْنَا وَعَلَى إِخْوَانِنَا فِي بِلَادِ الْحَرَمَيْنِ أَنْ نَكُونَ جَمِيعًا يَدًا وَاحِدَةً مَعَ وُلَاةِ أُمُورِنَا وَقَادَتِنَا، وَأَنْ نَقِفَ صَفًّا وَاحِدًا مِنْ أَجْلِ الْحِفَاطِ عَلَى أَمْنِ أَوْطَانِنَا، وَأَنْ نَلْتَفَّ حَوْلَ وُلَاةِ أَمْرِنَا وَقَادَتِنَا، وَنَشُدَّ مِنْ أَرْزِهِمْ؛ لِحِمَايَةِ بِلَادِنَا، وَأَنْ نَحْذَرَ وَنَحْذَرَ مِنَ الْأَحْزَابِ وَالْجَمَاعَاتِ الَّتِي خَالَفَتِ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ؛ لِشِدَّةِ خَطَرِهَا عَلَى الدِّينِ وَالْبِلَادِ وَالْعِبَادِ، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى»: قَالَ بَعْضُهُمْ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: إِنَّهُ يَثْقُلُ عَلَيَّ أَنْ أَقُولَ فُلَانٌ كَذَا وَفُلَانٌ كَذَا. فَقَالَ: إِذَا سَكَتَ أَنْتَ وَسَكَتُ أَنَا فَمَتَى يُعْرِفُ الْجَاهِلُ الصَّحِيحَ مِنَ السَّقِيمِ. وَمِثْلُ أَيْمَةِ الْبِدْعِ مِنْ أَهْلِ الْمَقَالَاتِ الْمُخَالَفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، أَوِ الْعِبَادَاتِ الْمُخَالَفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ فَإِنَّ بَيَانَ حَالِهِمْ وَتَحْذِيرَ الْأُمَّةِ مِنْهُمْ وَاجِبٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى قِيلَ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: الرَّجُلُ يَصُومُ وَيُصَلِّي وَيَعْتَكَفُ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوْ يَتَكَلَّمُ فِي أَهْلِ الْبِدْعِ؟ فَقَالَ: إِذَا قَامَ وَصَلَّى وَاعْتَكَفَ فَإِنَّمَا هُوَ لِنَفْسِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ فِي أَهْلِ الْبِدْعِ فَإِنَّمَا هُوَ لِلْمُسْلِمِينَ، هَذَا أَفْضَلُ. فَبَيَّنَ أَنَّ نَفْعَ هَذَا عَامٌّ لِلْمُسْلِمِينَ فِي دِينِهِمْ مِنْ جِنْسِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ وَعَدَمَ الْمُنَازَعَةِ لَوُلَاةِ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ أَصْلٌ مِنْ أَصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ إِذْ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُمْ تَنْتَظِمُ مَصَالِحُ الدِّينِ وَالْدُّنْيَا مَعًا، فَتُسْتَقِيمُ الْأَحْوَالُ، وَيَسْتَتِبُ الْأَمْنُ، وَيُقْضَى عَلَى أَسْبَابِ الْفَسَادِ. وَبِالْمُنَازَعَةِ يَكْثُرُ الْهَرْجُ وَالْقَتْلُ وَالْفِتَنُ، وَيَخْتَلُّ الْأَمْنُ، وَيَكْثُرُ الْفَسَادُ، وَيَنْهَارُ الْاِقْتِصَادُ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي لَا تُحْمَدُ عُقْبَاهَا.

وَلَقَدْ كَانَ السَّلَفُ الصَّالِحُ رُضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ يُؤَلُّونَ هَذَا الْأَمْرَ اهْتِمَامًا خَاصًّا، فَيُحَذِّرُونَ مِنَ الْفِتَنِ قَبْلَ وَقُوعِهَا؛ لِمَعْرِفَتِهِمْ بِهَا، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: إِنَّ الْفِتْنَةَ إِذَا أَقْبَلَتْ عَرَفَهَا الْعَالِمُ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ عَرَفَهَا كُلُّ جَاهِلٍ، وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي

«مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى»: وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «إِنَّ الدَّجَالَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ قَارِئٍ وَغَيْرِ قَارِئٍ»، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَتَبَيَّنُ لَهُ مَا لَا يَتَبَيَّنُ لِغَيْرِهِ، وَلَا سِيَّمَا فِي الْفِتَنِ، وَيُنْكَشِفُ لَهُ حَالُ الْكَذَّابِ الْوَضَّاعِ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ فَإِنَّ الدَّجَالَ أَكْذَبُ خَلْقِ اللَّهِ، مَعَ أَنَّ اللَّهَ يُجْرِي عَلَى يَدَيْهِ أُمُورًا هَائِلَةً، وَمَخَارِيقَ مُزْلِزَةً، حَتَّى إِنَّ مَنْ رَأَاهُ افْتَتَنَ بِهِ، فَيَكْشِفُهَا اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِ حَتَّى يَعْتَقِدَ كَذِبَهَا وَبُطْلَانَهَا. وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ»: الْفِتْنُ إِنَّمَا يُعْرَفُ مَا فِيهَا مِنَ الشَّرِّ إِذَا أُدْبِرَتْ، فَأَمَّا إِذَا أَقْبَلَتْ فَإِنَّهَا تُزَيَّنُ، وَيُظَنُّ أَنَّ فِيهَا خَيْرًا، فَإِذَا ذَاقَ النَّاسُ مَا فِيهَا مِنَ الشَّرِّ وَالْمَرَارَةِ وَالْبَلَاءِ، صَارَ ذَلِكَ مُبَيَّنًا لَهُمْ مَضَرَّتُهَا، وَوَاعِظًا لَهُمْ أَنْ يَعُودُوا فِي مِثْلِهَا. كَمَا أَذْشَدَ بَعْضُهُمْ:

الْحَرْبُ أَوَّلُ مَا تَكُونُ فِتْيَةٌ	تَسْعَى بِزِينَتِهَا لِكُلِّ جَهْلٍ
حَتَّى إِذَا اشْتَعَلَتْ وَشَبَّ ضَرَامُهَا	وَلَّتْ عَجُوزًا غَيْرَ ذَاتِ حَلِيلٍ
شَمْطَاءٌ يُنْكِرُ لَوْنَهَا وَتَغَيَّرَتْ	مَكْرُوهَةً لِلشَّمِّ وَالتَّقْيِيلِ

وَالَّذِينَ دَخَلُوا فِي الْفِتْنَةِ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ لَمْ يَعْرِفُوا مَا فِي الْقِتَالِ مِنَ الشَّرِّ، وَلَا عَرَفُوا مَرَارَةَ الْفِتْنَةِ حَتَّى وَقَعَتْ، وَصَارَتْ عِبْرَةً لَهُمْ وَلِغَيْرِهِمْ. وَمَنْ اسْتَقْرَأَ أَحْوَالَ الْفِتَنِ الَّتِي تَجْرِي بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ مَا دَخَلَ فِيهَا أَحَدٌ فَحَمِدَ عَاقِبَةَ دُخُولِهِ؛ لِمَا يَحْصُلُ لَهُ مِنَ الضَّرَرِ فِي دِينِهِ، وَدُنْيَاهُ.

فَيَا أَيُّهَا الشَّبَابُ: أَيُّ الْوَصِيَّتَيْنِ تَخْتَارُونَ: وَصِيَّةَ أَنَسٍ وَكِبَارِ الصَّحَابَةِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ)، أَمْ وَصِيَّةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبَا الْيَهُودِيِّ؟! أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ»، وَجَوَّدَهُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ أَنَسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: نَهَانَا كِبَرَاؤُنَا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، قَالَ: لَا تَسُبُّوا أَمْرَاءَكُمْ وَلَا تَغُشُّوهُمْ، وَلَا تَعُصُوهُمْ، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاصْبِرُوا، فَإِنَّ الْأَمْرَ إِلَى قَرِيبٍ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَبَا الْيَهُودِيُّ، كَمَا فِي «تَارِيخِ الطَّبَرِيِّ»: ابْدُؤُوا بِالطَّعْنِ عَلَى أَمْرَائِكُمْ، وَأَظْهِرُوا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَانْتَهِي عَنِ الْمُنْكَرِ لِلنَّاسِ، وَادْعُوهُمْ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الطَّرْطُوشِيُّ فِي كِتَابِهِ «سِرَاجُ الْمُلُوكِ»: إِذَا اخْتَلَّ أَمْرُ السُّلْطَانِ دَخَلَ الْفَسَادُ عَلَى الْجَمِيعِ، وَلَوْ جُعِلَ ظُلْمُ السُّلْطَانِ حَوْلًا فِي كِفَّةٍ كَانَ هَرَجُ النَّاسِ سَاعَةً أَرْجَحَ وَأَعْظَمَ مِنْ ظُلْمِ

السُّلْطَانِ حَوْلًا، وَكَيْفَ لَا؟ وَفِي زَوَالِ السُّلْطَانِ، أَوْ ضَعْفِ شَوْكَتِهِ سُوقُ أَهْلِ الشَّرِّ، وَمَكْسَبُ الْأَجْنَادِ، وَنِفَاقُ أَهْلِ الْعِيَارَةِ وَالسُّوقَةِ وَاللُّصُوصِ وَالْمَنَاهِبَةِ. قَالَ الْفُضَيْلُ: جَوْرُ سِتِّينَ سَنَةً خَيْرٌ مِنْ هَرْجِ سَاعَةٍ، فَلَا يَتَمَنَّى زَوَالُ السُّلْطَانِ إِلَّا جَاهِلٌ مَغْرُورٌ، أَوْ فَاسِقٌ يَتَمَنَّى كُلَّ مُحْذَرٍ، فَحَقِيقٌ عَلَى كُلِّ رَعِيَّةٍ أَنْ تَرْغَبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي إِصْلَاحِ السُّلْطَانِ، وَأَنْ تَبْدُلَ لَهُ نُصْحَهَا، وَتُخَصَّهُ بِصَالِحِ دُعَائِهَا، فَإِنَّ فِي صَلَاحِهِ صَلَاحَ الْعِبَادِ وَالْبِلَادِ، وَفِي فَسَادِهِ فَسَادُ الْعِبَادِ وَالْبِلَادِ. وَكَانَ الْعُلَمَاءُ يَقُولُونَ: إِنْ اسْتَقَامَتْ لَكُمْ أُمُورُ السُّلْطَانِ فَأَكْثَرَ وَاحْمَدِ اللَّهَ تَعَالَى وَاشْكُرْهُ، وَإِنْ جَاءَكُمْ مِنْهُ مَا تَكْرَهُونَ وَجْهَهُ إِلَى مَا تَسْتَوْجِبُونَهُ مِنْهُ بِذُنُوبِكُمْ، وَتَسْتَحِقُّونَهُ بِآثَامِكُمْ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ: فَكَمَا نَكُونُ يَدًا وَاحِدَةً مَعَ وَلَاةِ أَمْرِنَا، نَكُونُ كَذَلِكَ يَدًا وَاحِدَةً مَعَ عُلَمَائِنَا، فَهُمْ أَيْمَةُ الْهُدَى، وَمَصَابِيحُ الدُّجَى، بِهِمْ يُحْتَدَى وَيُهْتَدَى وَيُقْتَدَى، كَمْ طَالِبِ عِلْمٍ عَلَّمُوهُ، وَتَائِيهِ عَنْ صِرَاطِ اللَّهِ أُرْشَدُوهُ، وَحَائِرٍ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بَصَّرُوهُ وَدَلُّوهُ، بِقَائِهِمْ فِي الْعِبَادِ نِعْمَةٌ وَرَحْمَةٌ، قَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

عِبَادَ اللَّهِ: الْعَجَبُ مِنْ بَعْضِ حُدُثَاءِ الْأَسْنَانِ، وَقَلِيلِ الْعِلْمِ كَيْفَ يَتَطَاوَلُونَ عَلَى كِبَارِ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ، وَيَطْعَنُونَ فِي أَقْوَالِهِمْ، مَعَ أَنَّهُمُ الْعَاصِمُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، وَهُمْ الْمُعِينُونَ لَهَا بَعْدَ اللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ وَالْمُدْلِهَمَاتِ، بِخِلَافِ الْعَاطِفَةِ الْمَجْرَدَةِ، وَالْحَمَاسِ غَيْرِ الْمُنْضَبِطِ، لَا يَزِيدُ الْأُمَّةَ إِلَّا شَرًّا.

عِبَادَ اللَّهِ: هُنَاكَ مَنْ قَلَّتْ بِضَاعَتُهُ فِي الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، تَرَاهُ يُنْقِرُ النَّاسَ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ الْمُؤْتَوِقِينَ، مُتَّبِعًا فِي ذَلِكَ كُلِّ نَاعِقٍ، مُصَدِّقًا كُلِّ مَجْهُولٍ، مِمَّنْ هَبَّ وَدَبَّ فِي وَسَائِلِ التَّوَاصِلِ الْمُخْتَلِفَةِ، مِنْهُمْ يَسْتَقِي مِنْ آرَائِهِمْ وَأَفْكَارِهِمْ، غَيْرَ مُبَالٍ بِالْإِسْنَادِ فِي الْعِلْمِ، قَالَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَاَنْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ. فَلَا يُؤْخَذُ الْعِلْمُ إِلَّا عَمَّنْ أَخَذَهُ عَنْ أَهْلِهِ، وَعُرِفَ بِالِاسْتِقَامَةِ وَالتَّقْوَى، وَحُسْنِ الْإِعْتِقَادِ، وَسَلَامَةِ الْمَنْهَجِ، فَالْمُبْتَدِعُ وَالِدَّاعِي إِلَى غَيْرِ السُّنَّةِ لَا يُؤْخَذُ عَنْهُ الْعِلْمُ؛ عُقُوبَةً لَهُ، وَزَجْرًا لِلنَّاسِ عَنْهُ؛ وَلِأَنَّهُ يَدُسُّ لِلنَّاسِ السَّمَّ بِاسْمِ التَّرْيَاقِ، وَمِنْ أخطرِ هَوَالٍ الْمُتَلَوِّثُونَ فِي الدِّينِ، أَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «مُصَنَّفِهِ» عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، أَنَّ أَبَا مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَى حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَوْصِنَا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَمَا جَاءَكَ الْيَقِينُ؟ قَالَ: بَلَى وَرَبِّي، قَالَ: فَإِنَّ الضَّلَالََةَ حَقَّ الضَّلَالََةِ أَنْ تَعْرِفَ الْيَوْمَ مَا كُنْتَ تُنْكِرُ قَبْلَ الْيَوْمِ، وَأَنْ تُنْكِرَ الْيَوْمَ مَا كُنْتَ تَعْرِفُ قَبْلَ الْيَوْمِ، وَإِيَّاكَ وَالتَّلَوْنَ؛ فَإِنَّ دِينَ اللَّهِ وَاحِدٌ.